۳۱ برگ ق

میکرو فیلم تهیه شد

بازبینی شد
۱۳۵۳ خ

کتابخانه آستان قدس

اسم کتاب منتخب شرح اصول کافی کتاب العقل و کتاب العلم عربی

مصنف امیر محمد زمان تبریزی شاگرد امیر محمد صالح خاتون آبادی

مؤلف

خطی نستعلیق مختلف السطر

چاپی

سال چاپ یا تحریر ــــــ عدد اوراق ۲۹

جزء کتب اخبار شماره ــــــ

شماره عمومی ۷۲۶۴ شماره قبض ــــــ

واقف خریداری آستان قدس تاریخ وقف آذر ۱۳۲۲

طول ۱۸ عرض ۱۲ گنجه ــــــ

۱۶۴

۲۸۵

فهرست ما في هذه المجموعة المباركة

رسالة في الجمعة للسيد المبرور مير محمد تقي القاضي تغمده الله بغفرانه

مسئلة في جمع الجمعة والظهر للتخيير لمولانا محمد رفيع دام فضله

ما كتب عليها الامير محمد تقي رحمه الله واجوبتها دام عزه وما كتب عليها ميرزا بدرا سلمه الله

رسالة في تحقيق جهة القبلة للشيخ البهائي زيد بهاؤه

شرح شكر الاقاضي القزويني رحمه الله

منتخب من شرح كتاب العقل والعلم والـ[illegible]

تحقيق آية وتحجينها لمولانا محمد رفيع دام مجده

رسالة في البداء لمولانا علام رضا دام فضله

لامير محمد زمان التبريزي

تحقيقات في البداء لمولانا محمد امين طاب ثراه وغيره

محاسبة النفس لابن طاوس قدس روحه

الطرفة طاب مضجعه

منتخب من المقصد الاقصى للغزالي

منتخب من منهاج العباد

رسالة في وحدة الوجود

تفسير سورة الفاتحة للجويني

تفسير آية الكرسي والتوحيد له

منتخب من الاربعين للغزالي

شرح ابيات للدواني

منتخب من جام جهان نما

منتخب لرسالة ملا احمد في آداب المطالعة

بسم الله الرحمن الرحيم

في شرح مولانا محمد زمان التبريزي تلميذ شيخ الاسلام والمسلمين الامير محمد صالح الحسيني الخاتون آبادي سلمه الله في وصفه حلف الزمان لتأتين بمثله حنثت يمينك يا زمان فكفر قوله ويؤذي الينام سوابغ النعماء قيل النعماء نعم ظاهرة والآلاء نعم باطنة قال المحقق الشريف انهما مترادفان وارتضاه بعض افاضل العصر في شرحه على نوادر الاحكام افاد الاستاد سلمه الله انه كان السيد الداماد على ما حكي عنه يخطئ الشريف استنادا الى ان ترادف الجمع للمفرد للمفرد غير صحيح والشيخ بهاء الدين قال عدم الصحة غير مسلم ولو سلم فكون الآلاء مفردا خطأ اذ ذكر الجوهري انه جمع قوله وما ضم من بريد ان ذكر استبعاد بعض الفضلاء ايصال الكليني كتابه الى الحضرة القائم كما ذكره الشارح القزويني بانه لو كان الحال على هذا المنوال لكان عليه ره ان يذكر ذلك ولو في موضع واحد ولم يذكر في ان خيرته في الخبرين المتعارضين الاخذ بايهما شاء ولم يورد اخبارا متعارضة او يمكن الجواب بان ذلك لعل المصلحة رآه الامام ع وذكر ان الصحيح باصطلاح الاخبار لا يتلقه معان كما ذكر في الفوائد المدنية قوله رجوت لهم قال المازندراني الضمير ان الى سببها وارجاعه الى انه يوجب خلو الموصوف عن الصفة افاد الاستاد ان باب التعدد غير مسدود فليقدر الضمير الراجع الى الموصوف قوله ولا نجد شيئا احوط افاد ان الذي يلوح لي في تفسير هذا الكلام هو ان الضمير في قوله الاقل راجع الى الجميع وقوله رد علم ذلك بيان لقوله احوط وقوله وقبول ما وسع الامر فيه بيان لقوله والاوسع ويظهر منه ان خيرته في الاخبار المختلفة اولا العرض على الكتاب ثم على مذهب العامة ثم بالمجمع عليه ثم يخيره بالاخذ بايهما شاء وعند هذا اظهر فساد جميع ما اورده على هذا الكلام خصوصا المعاصر فانه اورد عليه انه اذا كان الاقل معلوما فيه وجوه الترجيح التي ذكرها وحكم انه لا يجوز الترجيح الا بهذه عنده في هذا الاقل فكيف يجوز العمل بايها شاء وان خبر التخيير بعد العجز عن الترجيحات راي الاخباريين والمجتهدون

يحتاطون ويتوقفون عند ذلك لما في آخر مقبولة عمر بن حنظلة من قوله عم ارجه
حتى تلقى امام زمانك ولا شك ان الارجاء احوط وان الاوسعية فيما اختاره
سلم والاحوطية لا وان الاخبارية تمسكوا بهذا وهذا تقليد مذموم وان هذا
الفتوى من المقدمة تام الدليل على خلافه لانه وجب تخصيص العام ما لم يخص والعمل
بالعام فيما عدا الخاص وخبر التخيير عام والمقبولة خاص فالعمل بالاول بعد التخصيص
بالثاني والعمل به فيما عداه فالحكم به مطلقا وطرح الثاني اصلا لا شك في فساده
وايضا مشهور ما لا يدرك كله لا يترك كله فكيف يترك في الاقل المعلوم من جانبه
قوله عم الى جعفر عم لما خلق الله العقل استنطقه الخ اقول قال الاستاد انه يحمل العقل
على قوة داعية للنفس الى اختيار الخير والنافع وبها تدرك الخير والشر وتميز بينهما
او يحمل على النفس الناطقة وقوله استنطقه اى جعله مستعدا وقابلا للادراك
والامر في قوله ادبر هو التكوينى الايجادى لا التكليفى التشريعى اى جعله مختارا غير
مضطر على ما تراه الاشعرية ثم ذكر حل السيد الداماد من شرح المازندرانى
وايراد المعاصر عليه انه تكلف وخروج عن ظاهر العبارة وبعيد فاولا في حمل الاقبال
والادبار على التزيد والتنقص فان الادبار كيف يكون اقبالا متنقصا مع انه ادبار
وكيف يكون كونه من خواص جوهر العقل الانسانى لصيرورته احب الخلق اليه سبحانه
وكيف صار ذلك سببا لاستحقاق الامر والنهى التكليفيين قلت المراد ان التزيد
والتنقص في كل مرتبة من مراتب القوة العاقلة ومن مراتب القوة العاملة هو الاقبال
والادبار وكلما ازدادت مرتبة من مراتبها فقد حصل الاقبال ولو تنزل وحصل
نقصا فقد تحقق الادبار وهذه المرتبة بالنسبة الى الاولى ادبار وان كانت اقبالا
بالاضافة الى التى تحتها ولا باس به ونعم ما قال افلاطون في وجوب شدة الاحتياط في
تمييز الحيثيات على طلبة الحق لولا الحيثية لارتفعت الحكمة عن حيث كان هذا

الازدياد

في جامع الاصول للشيخ علاء الدولة في تاويلات كلام حسن في جذبه اليه في حاشيته في تركيبه عز فى قابل
الازدياد والانتقاص من خواص جوهر العقل الانسانى فصار احب الخلق اليه قال تعالى انا
عرضنا الامانة الآية وقد ذكروا ان ظلوميته وجهوليته صارتا بعدها معيته المعنوية
ومجموعيته الصورية سببين لحملها وهما مدحان للانسان لا ذمان له كما صرح
اكثر المفسرين وبهذا اثبتوا افضلية الانسان على الملك وبما ذكرنا يلوح وجه كونه
سببا لاستحقاق الامر والنهى التكليفيين وقال المازندرانى بعد كلام السيد وفيه لين
تكوينه على قبول الزيادة والنقصان انما هو في مرتبة تكوين ذاته لا بعده كما يشعر به
لفظة ثم اقول فيه ان هذا الكلام يمكن ان يكون على منهاج قولهم بلغنى ما صنعت
اليوم ثم ما صنعت امس اعجب ويشبه لان يكون التراخى في الايجاب وظهور القدرة
كما قيل في قوله تعالى هو الذى خلقكم من نفس واحدة ثم جعل منها زوجها على ان فى
لفظة ثم التشريك في الحكم والترتيب والمهلة خلافا مشهورا وقد ذهب جماعة الى خلافه
كما نبه عليه في المغنى ولو قيل ان الغرض ان ظاهر لفظة ثم يقتضى ان يكون التكوين على
قبول الزيادة والنقصان بعد تكوين الذات بالزمان فهذا خلاف ما يتبادر من العبارة
يندفع ذلك وعلى كل تقدير فلا وقع له ثم ذكر اعتراض المعاصر على ميرزا رفيعا بان العقل
هو حالة وصفة عامة للمعنيين وللعقل الذى هو اول خلق من الروحانيين وهى قابلة للشدة
والضعف الى مراتب لا نهاية لها ويمكن ان يكون موصوفه روحانيا من المجردات و
الروحانيات وان يكون من الماديات الجسمانيات كالنفوس الانسانية ولا شك ان هذه
الحالة والصفة الموجودة كلى له افراد غير متناهية ووجودها او لا بوجود اول فرد منها الذى
هو لازم لاول مخلوق من الروحانيات المجردة ومجعول بجعله لان لوازم الماهية مجعولة بجعل الماهية
فصدق ان اول ما خلق الله العقل ولما كان اكمل افراد هذه الصفة والحالة هى صفة و
حالة حاصلة لرسول الثقلين صلعم فصدق ان اول ما خلق الله نورى ولذا ذكر بلفظ النور

اقول لم يقل احد بان الافعال الشرعية ليس بعضها واجبا وندبا وما اختلفوا في النية هو انه
بل يكفي في النية قصد الفعل وتعيينه وقصد القربة فقط ام لابد من انضمام قصد الوجوب والندب
وغيرهما من القيود ولولا قد كتب احاجال رسالة بالفارسية في هذا ثم لا يذهب عليك ان
السنة في اللغة هي الطريقة المطلقة فلابد من المصير الى التخصيص كما في الوافي وغيره ثم ان السنة
لو كانت هو قول النبي وفعله وتقريره لم يدخل الحرام والمكروه ايضا والعجب انه قد سبق
في الكتاب الاخبار الدالة على انه ليس شيء الا وفي الكتاب والسنة والمعاصر ذهل عنها منجل
ههنا بان الحرام والمكروه حيث انهما لم يصدرا عن النبي لا يكونان من سنته بل نقول المكروه قد
صدر عنه ففي كتاب الاطعمة عن ابي عبد الله قال خرج رسول الله قبل الغداة ومعه كسرة
قد غمسها في اللبن وهو يأكل ويمشي وبلال يقيم الصلوة فصلى بالناس وعن ابي عبد الله عن
امير المؤمنين لا بأس بان يأكل الرجل وهو يمشي كان رسول الله يفعل ذلك ويمكن ان يقال
لعله كان مضطرا الى ذلك قال في الدروس ويكره الاكل ماشيا وفعل النبي ذلك مرة
في كسرة مغموسة بلبن لبيان جوازه او للضرورة اقول ومما يدل على انتفاء الكراهة عند الاضطرار
ما رواه الصدوق وغيره عن الصادق لا تأكل وانت تمشي الا ان تضطر الى ذلك ويتم القول
بوقوع المكروه عنه انه شرب ماء زمزم قائما وروي عن علي انه كان يشرب وهو قائم وانه
توضأ ثم شرب فضل طهوره قائما ثم التفت الى الحسين وقال يا بني اني رأيت جدك
رسول الله صنع بكذا ولكن قال بعض ان فعله لبيان الجواز او لانه لم يجد للقعود موضعا
للازدحام او لابتلال المكان وهذا لا يجري فيما نقل عن علي الا بتكلف بعيد ثم اقول كما دخل
المكروه والحرام يندرج الاقوال والافعال والتقريرات العادية المتعارفة ايضا كما نبهوا
عليه ومن ههنا عرفها بعض الاصوليين بانها قول النبي او فعله او تقريره غير قرآن ولا عادي
وارادوا من انتقاض طرده بالقرآن العزيز تم شرح كتاب العقل والعلم منتخبا الا ما صدر معفوا عنه
فنطلق الى آخر الكتاب معلم العبد ابن حاجي محمود في ذي الحجة سنة ١١٢٣
الظاهر من الخبر كراهة الشرب مطلقا قائما وقيل وجهه ان اعضاء القائم ليست مطمئنة ساكنة
فربما انحرف الماء عن موضعه المعلوم من المعدة فيؤذي واورد عليه بما ورد عن ابي عبد الله انه
قال الشرب قائما اقوى لك واصح ثم حمل ما دل على التنزيه المطلق بما اذا وقع في الليل و
قوله الشرب قائما اقوى لك واصح اذا كان الشرب في النهار ويدل عليه ما ادى
عن ابي عبد الله قال شرب الماء من قيام في الليل يورث الماء الاصفر منه

والربع وهو الدباغي منه

كتابخانه آستان قدس
سال ١٣٢٨ خورشيدی
بازبينی شد
١٣٥٣